

أضواء البيان

@ 533 @ .

فها هو هنا يجعل عتق الرقبة ، سلم اقتحام العقبة ، وجعله عتقاً للمعتق من النار كل عضو بعضو . ومعلوم أن كل مسلم يسعى لذلك وجعله كفارة لكل يمين وللظهار بين الزوجين ، وكفارة القتل الخطأ ، كل ذلك نوافذ إطلاق الأسارى وفك الرقاب في الوقت الذي لم يفتح للاسترقاق إلا باب واحد ، هو الأسر في القتال مع المشركين لا غير ، وهما مما سبق تنبيهاً عليه رداً على المستشرقين ومن تأثر بهم . في ادعائهم على الإسلام أنه متعطش لاسترقاق الأحرار . .

وتقدم للشيخ رحمة الله تعالى علينا وعليه الكلام على قوله تعالى : { إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّهِ أَقْوَمٌ } في سورة الإسراء . وقوله تعالى : { أَوْ إِطْعَمُوا فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ } . أي شدة وجوع . والساغب : الجائع . قال القرطبي : وأنشد أبو عبيدة : أَوْ إِطْعَمُوا فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ . أي شدة وجوع . والساغب : الجائع . قال القرطبي : وأنشد أبو عبيدة : % (فلو كنت جّاراً يابن قيس لعاصم % لما بتّ شبعانا وجّارك ساغبا) % .

أي لو كانت جّاراً بحق تعني بحق الجار ، لما حدث لجارك هذا . . وهذا القيد لحال الإطعام دليل على قوة الإيمان بالجزاء وتقديم ما عند الله على ما في قوله تعالى : { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } ، على ما تقدم من أن الضمير في حبه أنه للطعام ، وهذا غالب في حالات الشدة والمسغبة ، وقوله : { وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ } ، فهي أعلى منازل الفضيلة في الإطعام . .

وقوله : { يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ } ، فاليتيم من حرم أبويه أو أحدها ، وقد خصوا في اللغة يتيم الحيوان ، من فقد الأم ، وفي الطيور من فقد الأبوين ، وفي الإنسان من فقد الأب . .

وذا مقربة : أي قرابة ، وخص به ، لأن الإطعام في حقه أفضل وأولى من غيره ، وفيه الحديث (أن الصدقة على الغريب صدقة وصلة ، وعلى البعيد صدقة فقط)